



Directive on Tax Transactions No. 5 of 2026 for توجيه معاملات ضريبية رقم (5) لسنة 2026 لضريبة
Value Added Tax on the Method to Determine the القيمة المضافة بشأن آلية تحديد قيمة التوريدات الاعتبارية
Value of Deemed Supplies of Services للخدمات

The Federal Tax Authority,

الهيئة الاتحادية للضرائب،

- having reviewed the Constitution, - بعد الاطلاع على الدستور،
- Federal Decree-Law No. 13 of 2016 on the Establishment of the Federal Tax Authority, and its amendments, - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (13) لسنة 2016 بشأن إنشاء الهيئة الاتحادية للضرائب وتعديلاته،
- Federal Decree-Law No. 8 of 2017 on Value Added Tax and its amendments (referred to as "VAT Law"), - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة وتعديلاته (ويشار إليه بـ "قانون ضريبة القيمة المضافة")،
- Federal Decree-Law No. 28 of 2022 on Tax Procedures and its amendments, - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 بشأن الإجراءات الضريبية وتعديلاته،
- Cabinet Decision No. 52 of 2017 on the Executive Regulation of Federal Decree-Law No. 8 of 2017 on Value Added Tax, and its amendments, - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (52) لسنة 2017 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة وتعديلاته،
- Federal Tax Authority Decision No. 5 of 2021 on the Authority's Policy on Issuing Clarifications and Directives, and its amendments, and - وعلى قرار الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (5) لسنة 2021 في شأن سياسة إصدار الهيئة للتوضيحات والتوجيهات وتعديلاته،
- Decision of the Chairman of the Board of Directors of the Federal Tax Authority No. 9 of 2021 on the Delegation to the Vice Chairman of the Board of Directors of the Federal Tax Authority, - وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (9) لسنة 2021 بشأن تفويض نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للضرائب،



- the approval of the Board of Directors of the Federal Tax Authority,

has decided the following:

- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للضرائب،

قررت ما يلي:

1. A Taxable Person making a Deemed Supply of Services shall determine the value of that Deemed Supply based on the total costs on which Input Tax was incurred (direct and indirect costs) to make that Deemed Supply, in accordance with Article 37 of the VAT Law.
1. على الخاضع للضريبة الذي يقوم بتوريد اعتباري لخدمات تحديد قيمة ذلك التوريد الاعتباري بناءً على إجمالي التكاليف التي تم تكبد ضريبة مدخلات عنها للقيام بذلك التوريد الاعتباري (التكاليف المباشرة وغير المباشرة)، وذلك وفقاً للمادة (37) من قانون ضريبة القيمة المضافة.
2. For the purposes of Clause 1 above, the Taxable Person shall calculate the total costs on which Input Tax was incurred, in accordance with the following mechanism:
2. لأغراض البند (1) أعلاه، على الخاضع للضريبة احتساب إجمالي التكاليف التي تم تكبد ضريبة مدخلات عنها وفقاً للآلية الآتية:
- a. Determine the open market value of the Services constituting the Deemed Supply. Where the open market value of such Services cannot be determined, the open market value of comparable Services shall be used.
- أ. تحديد القيمة السوقية المفتوحة للخدمات التي تشكل التوريد الاعتباري. وفي حال تعذر تحديد القيمة السوقية المفتوحة لتلك الخدمات، فيتم الاعتماد على القيمة السوقية المفتوحة لخدمات مماثلة.
- b. Calculate the estimated total cost of the Services by excluding the profit element from the open market value determined in paragraph (a) above. This shall be done by dividing the open market value by (1 + the net profit margin). The net profit margin shall be calculated based on the Taxable Person's financial statements for the preceding financial year. Where the Taxable
- ب. احتساب إجمالي التكلفة التقديرية للخدمات، وذلك باستبعاد عنصر الربح من القيمة السوقية المفتوحة المحددة في الفقرة (أ) أعلاه. يتم ذلك من خلال تقسيم القيمة السوقية على (1 + صافي هامش الربح)، على أن يُحتسب صافي هامش الربح استناداً إلى القوائم المالية للخاضع للضريبة عن السنة المالية السابقة. وفي حال تعذر تحديد صافي هامش الربح الخاص بالخاضع للضريبة، يجوز



- Person's net profit margin cannot be determined, the average net profit margin prevailing in the sector in which the Taxable Person carries on its Business may be used.
- ج. احتساب نسبة التكاليف التي قام الخاضع للضريبة بتكبد ضريبة مدخلات عنها إلى إجمالي التكاليف التي تكبدها الخاضع للضريبة خلال السنة المالية السابقة.
- د. احتساب إجمالي التكاليف التي تكبد الخاضع للضريبة ضريبة مدخلات عنها، وذلك بتطبيق النسبة المحتسبة وفقاً للفقرة (ج) أعلاه إلى إجمالي التكلفة التقديرية للخدمات المحتسبة وفقاً للفقرة (ب) أعلاه.
3. تُشكل التكلفة المحتسبة وفقاً للبند (2) أعلاه قيمة التوريد الاعتباري للخدمات لأغراض المادة (37) من قانون ضريبة القيمة المضافة.
4. يُنشر هذا التوجيه في الجريدة الرسمية.
3. The cost calculated in accordance with Clause 2 above shall constitute the value of the Deemed Supply of Services for the purposes of Article 37 of the VAT Law.
4. This Directive shall be published in the Official Gazette.

Mohamed bin Hadi Al Hussaini
Minister of State for Financial Affairs
Vice Chairman of the Federal Tax Authority

محمد بن هادي الحسيني
وزير دولة للشؤون المالية
نائب رئيس مجلس الإدارة